



الاتحاد العام العربي للتأمين
الامانة العامة

الموتمر الشاشر

تونس من ٢٨ ابريل الى ٢ ماي ١٩٧٥

القرارات والتوصيات

فتحت رعاية المنهاد الاكبر صاحب الفخامة رئيس الجمهورية التونسية ، اندتد المؤتمر الشاشر للاتحاد العام العربي للتأمين في مدينة تونس عاصمة الجمهورية التونسية خلال الفترة من ٢٨ نيسان (ابريل) الى ٢ آيار (مايو) ١٩٧٥ .

وقد انتفع جلسات المؤتمر نهاية عن فخامة الرئيس مصطفى الزعنون وزير المالية بالانابة . وقد حضرو المؤتمر وفود تمثل ٢٠ هيئة تأمين واعادة تأمين عربية تتبع الى ١٦ قطولاً عربية ومتذوبون مشاركون يمثلون حكومات ١١ قطولاً عربياً وممثلون عن اتحاد اقتصادي بين العرب والاتحاد الافرواسيوي للتأمين واعادة التأمين ومؤتمر الام المتحدة للتجارة والتنمية بجنيف ومرؤوسيون عن اسواق التأمين العربية والصادقة وممثلو المساحة الصربية والصربية .

وفي «نادل» روح الاخوة والتعاون بين ممثل اسواق التأمين العربية شداول المؤتمر في الامور المسرورة عليه واتخذ القرارات والتوصيات الآتية :-

مبدأ: اعتماد محاضر اجتماعات المؤتمر الناجم عن انتداب في الخرطوم

اعتمد المؤتمر محاضر اجتماعات المؤتمر الناجم عن انتداب في الخرطوم خلال الفترة من ٢٠ - ٢٤ شهراً (فبراير) ١٩٧٤ .

ثانياً: اختيار رئيس واعضاً مجلس الاتصال

قرر المؤتمر بالاجماع اختيار رئيس واعضاً مجلس الاتحاد على الوجه الآتي:-

السيد / ياسين وفدي سلطان بن	رئيس
السيد / عز الدين السيد	نائباً للرئيس
السيد / فتحى محمد ابراهيم	نائباً للرئيس
السيد / انتوان فحالى	عضو
السيد / اديب جلبيران	عضو
السيد / بدرو سلطان العيسى	عضو
السيد / مختار لحلسو	عضو

فيما يلي : طلبات الانضمام إلى عزيزية الاتحاد

وافق المؤتمر على تبعوا الشركات التالية اعضاء في الاتحاد :

الاردن	شركة البحار العربية للتأمين المساهمة المحدودة
الجزائر	الشركة المركزية لإعادة التأمين
دبي	شركة يونيون آيشورانس المحدودة
الصومال	الشركة الصومالية للتأمين
لبنان	بنكروز آيشورانس
لبنان	الشركة السورية الأوروبية للتأمين وإعادة الضمان
المغرب	شركة ألوف سايناك
تونس	شركة البحر المتوسط للتأمين وإعادة التأمين
تونس	الشركة التماشيدية الفلاحية التونسية
موريطانيا	الشركة الموريتانية لتأمين وإعادة التأمين

وفرض المؤتمر ممثلين الاتحاد في قبول اعضاء جدد من توافر فيهم شروط الصفة .

رابعاً: حسابات الاتحاد عن عام ١٩٧٤ وتقدير مراقب الحسابات عنها والميزانية التقديمية لعام ١٩٧٥

١ - اطلع المؤتمر على تقرير مراقب الحسابات عن حسابات ١٩٧٤ والميزانية الصافية كما فسّر ١٢/٣١ ١٩٧٤ وتقدير مراقب الحسابات عنها .

ويقر المؤتمر حسابات عام ١٩٧٤ مع اخذ الملاحظات التي ابدتها لجنة دراسة الميزانية في الاعتبار في السنوات السابقة .

كما قرر المؤتمر ابراء ذمة مجلس الاتحاد والامين العام بشأن حسابات السنة المذكورة .

كما قرر المؤتمر تجديد اختبار السيد / محمد كمال عمر ونائمه لحسابات الاتحاد عن عام ١٩٧٥ مع رفع اتصابه إلى ٢٠٠ جنيهها مصرية في السنة .

الميزانية التقديمية لعام ١٩٧٥

يقر المؤتمر الميزانية التقديمية لعام ١٩٧٥ كما عدلتها اللجنة المختصة على اساس ان «مجموع كل من الايرادات والمصروفات كالتالي :

أ - الايرادات التقديمية	٢٧٨٦٠	جنيها
ب - المصروفات التقديمية	٣١٧٥٠	"
الصافي	٣٨٩٠	"
ج - مصروفات رأس المال	٤١٢٥	"

خامساً: استئجار نموذج التأمين (الصرف العربي للتنمية والاستثمار)

يوصي المؤتمر بأن تستمر اللجنة المكلفة بدراسة هذا الموضوع في اعمالها وان تؤلى دراساتها واتصالاتها وتقديم نتائج الدراسات والاتصالات الى المؤتمر القادم .

سادساً: تقارير أسواق التأمين العربية

اطلع المؤتمر على تقارير بمقدار أسواق التأمين العربية المقدمة ، وایمانا من المؤتمر بقيادة هذه التقارير فإنه يوصي بما يلى :-

١ - تكليف الامانة العامة باعداد هيكل موحد لتقارير أسواق التأمين العربية يضم على الشركات الاعضاء من اجل ان تأتى تلك التقارير متناسقة في كيفية عرض محتوياتها .



٢ - تكليف الامانة العامة باعداد خلاصة عن تقارير اسواق التأمين الصربية تقرأ في المؤتمر مع التوصية للشركات الاعضاء بارسال تقارير اسواقها في وقت مناسب قبل المؤتمر لتمكن الامانة العامة من اعداد التقرير الملخص.

مهمات إعادة التأمين الصربية :

اطلع المؤتمر على التقارير المقدمة من قبل الشركات التي تدير المجمعات الصربية ، فوجد المؤتمر ان التعاون الذي ابدته الشركات الاعضاء حتى الان هو عصاون دون مستوى طموح اسواق التأمين الصربية ، لذلك قرر المؤتمر يوصى بما يلى :-

- ١ - ان تبدي الشركات الاعضاء اهتماما اكبر في التصلون مع المجمعات وذلك بقائم الشركات الاعضاء باستاذ حصن من اعمالها لهذه المجمعات ، وان تزود الشركات المسندة من اعمالها المسندة الى المجمعات .
- ٢ - ان يقوم مجلس الاعمال بدراسة اوضاع المجمعات بما يكفل قدعيها وتطورها .

زيادة الاحتفاظ في المنطقة الصربية :

اطلع المؤتمر على تقرير اللجنة المكلفة بدراسة موضوع الاحتفاظ في المنطقة الصربية ، كما اطلع على الارقام الاولية الخاصة باقساط إعادة التأمين المسندة محلها وعريبا ودوليا . ولاعزم المؤتمر ان الارقام الاولية المتوفرة عن اعمال بعض الشركات الصربية تشير الى ضرورة تحقيق درجة أعلى من درجات التعاون بين في ميدان إعادة التأمين من جهة والى ضرورة الاسلوبية من العلاقات الاستثمارية الصربية وبصفة خاصة الطاقة الاستثمارية لشركات إعادة التأمين الصربية المتخصصة ويوصى بما يلى :-

- ١ - ضرورة زيادة التعاون بين شركات التأمين وإعادة التأمين الصربية .
- ٢ - قيام الشركات الاعضاء التي لم تقدم معلومات عن اعمالها لسنة ١٩٢٣ بضرورة تقديمها طبقا للجدال التي اعدتها اللجنة ، من اجل اعداد تقرير شامل عن حجم التعاون في المنطقة الصربية .
- ٣ - قيام جميع الشركات الاعضاء ب تقديم المعلومات عن اعمالها لسنة ١٩٢٤ وما بعدها بمحضن الجداول التي اعدتها اللجنة المكلفة بالموضوع وذلك فيما يختص باقساط إعادة التأمين المسندة .
- ٤ - ضرورة اعتبار المعلومات المقدمة من قبل الشركات الاعضاء من قبيل المعلومات السريعة التي لا يطلع عليها الا الامانة العامة واعضاء اللجنة المكلفة بمراجعتها .



٥ - عكليف مجلس الاتحاد بتشكيل لجنة خاصة للقيام بالمهام المذكورة .

ثانياً: التعاون في تأمين المشاريع العربية المشتركة

اطلع المؤتمر على التقرير المقدم من وفد الاتحاد الذي زار كلا من الكويت والبحرين ، كما اطلع على الاسس الخاصة بمشروع التأمين على المشروعات التي تقام برأسمال مشترك بين حكومات الاقطاع العربي وأوصى بما يلى :-

ا - الهادئ الأساسية

١ - ان العقوس بالمشروع المشترك الذي يقام برأسمال مشترك بين حكومات البلاد العربية ولا يشمل التصدير المشاريع التي تقام بقرض او مساعدة حكومية عربية واحدة او أكثر .

ب - ان المشاريع العربية المشتركة يجب ان تؤمن داخل المملكة العربية بشكل مشترك لى انه بن غير المتداول ان تؤمن هذه العمليات خارج المملكة العربية كما انسنه لا يصح ان تنفرد بها شركة عربية واحدة او شركات عربية مصيّنة .

ج - ان التأمين على هذه المشاريع يتم لدى شركات التأمين الوطنية التابعة للاقطاع العربي المساهمة في وأسماه المشروع المشترك وفق ترتيب مصين يتم الاتفاق عليه .

د - تشتهر شركات التأمين في الاقطاع العربي غير المساهمة في المشروع المشترك وكذلك شركات إعادة التأمين العربية وفق نفس مصيّنه .

هـ - تم ادارة عملية التأمين المشترك من قبل احدى شركات التأمين الوطنية في البلد الذي ينفذ فيه المشروع .

٢ - تم عملية التأمين المشترك وفقاً للأسس المرفقة بتقرير الأمين العام على ان يتم ما يلى :-

٣ - عدم تحديد حد أدنى أو أقصى للرسوم الذي يدفع للشركة المديرة للمشروع المشترك ويترك تحديد الرسم للجامعة ذات العلاقة بالمشروع :

ب - اعتبار الاسس المذكورة هادئ عامة تسترشد بها الجماعة عند تكوينها ، وكل جماعة الحق في تحديد رسومها بما يقلّأها وتلزّم كل حالة .

ثالثاً: التعاون في تأمين الأسطول الجوي والمجرى العربي

اطلع المؤتمر على التقارير المقدمة من بعض الشركات الاعضاء حول التأمين المشترك على بعض الأسطول الجوي والمجرى العربي . ويبيّن المؤتمر ارتباطه للتعاون الذي تحقق حتى الان وبأمل في ازدياد التعاون حسبما تراه الجهات المعنية ملائماً بالنسبة اليها .



بيان: بطاقة التأمين الموحدة لتسهيل سير السيارات عبر الأقطار العربية

١ - يسّهل المؤتمر بارتياح قيام احدى عشر دولة عربية بالتوقيع على الاتفاقية الخاصة بالموافقة الموحدة وهي :-

١ - المملكة الأردنية الهاشمية

٢ - دولة الإمارات العربية المتحدة

٣ - الجمهورية التونسية

٤ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

٥ - الجمهورية العربية السورية

٦ - الجمهورية العراقية

٧ - دولة الكويت

٨ - الجمهورية العربية الموريتانية

٩ - جمهورية مصر العربية

١٠ - المملكة المغربية

١١ - جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية

ويؤى المؤتمر في هذه الخلوة خدمة للمواطنين العرب اثنا عشر بين الأقطار العربية و تسهيلًا لانتقال البضائع والأموال بين الأقطار العربية.

٢ - يوصى المؤتمر الأقطار العربية الأخرى التي لم توقع على الاتفاقية بصدق بالتوقيع عليهم والاشتمام إلى تنالم البطاقة الموحدة . كما يوصى الحكومات الموقعة بالاسراع بالتصديق عليها .

٣ - تكليف الأمانة العامة بإعداد وتنظيم نموذج لبطاقة التأمين الموحدة وارسالها إلى شركات التأمين في الدول الأعضاء في الاتفاقية من أجل اعتمادها . كما يوصى الأمانة العامة بتنصيم اپناع حول كيفية تطبيق الاتفاقية على شركات التأمين التابعة للأقطار المذكورة إليها وكيفية تكوين المكاتب الخاصة بها .

٤ - يوصى المؤتمر بضرورة تشكيل جمسيات للوقاية من حوادث الطرق في الأقطار العربية التي لم تشكل فيها مثل هذه الجمسيات . وبناءً على اقتراح الوفد التونسي فإن المؤتمر يوصى بتشكيل اتحاد بين الجمسيات العربية للوقاية من حوادث الطرق وذلك من أجل تبادل الخبرة والتجربة في هذا الميدان حماية للراوح والأموال .

ويسّهل المؤتمر كذلك ارتياحه لتوقيع اتفاقية تسهيل سير السيارات بين أقطار المغرب، الصرب .



ثانية عشر: الندوا
ندوات عملا ١٩٧٤

اطلع المؤتمر على التوصيات التي توسلت اليها الندوات التي عقدت خلال الفترة الطبيعية وهي : -
ندوة التأمين الزراعية بالقاهرة ، ندوة التأمين البحري بالكويت ، والندوة الصربية للتأمين
على المترول بميدان . واز يؤكد المؤتمر ما انتهت اليه هذه الندوات من توصيات
فانه ينهى مذيله : -

١ - ندوة التأمين الزراعية بالقاهرة

- ١ - ضرورة تكوين لجنة خبراء لوضع ورقة عمل تنفيذية للتأمين الزراعي .
- ب - التوصية لدى معاهد التدريب التأمينية لتدريب هذا النوع من أنوع التأمين .

٢ - ندوة التأمين البحري بالكويت

- أ - إقامة ندوة سنوية للتأمين البحري (بناء وهايكل سفن) .
- ب - يبحث المؤتمر الهيئات الاعضاء بالمشاركة في ندوة التأمين البحري (هايكل سفن) التي ستعقد في المشرب خلال الفترة ١ - ٤ أيلول (سبتمبر) ١٩٧٥ .

٣ - الندوة الصربية للتأمين على المترول بميدان

- أ - تتخذ وسيلة المقاوضة والاقتناء سبيلا الى التأمين داخل المملكة الصربية على المترول الخام والغاز المصدر من المنطقة .
- ب - تكوين لجنة تأمين النفط في كل بلد غير لديه هياكل نفطية .
- ج - يوصى المؤتمر الاعضاء بتوسيع الامانة العامة بالعلومات عن التأمينات التغليفية التي تجرى في البلدان الاعضاء طبقا لما طلبته لجنة تنفيذ توصيات هذه الندوة .

الندوات المقبلة

- اطلع المؤتمر على برنامج الندوات المقبلة وهي ندوة تأمين الحياة وندوة التأمين البحري (هايكل سفن) وندوة الوقاية ومنع الخسائر في المصانع والمترولية .
ويوصى الاعضاء بالمساهمة الفعالة في هذه الندوات تحقيقا للاغراض المعاينة من أجلها .

ثالث عشر: الدوريان الفئوي

١ - لجنة التأمين من العريق بالقاهرة

- اطلع المؤتمر على مشروع وثيقة التأمين من العريق الصربية الموحدة ، ويوصى الهيئات الاعضاء
بالمشاركة في هذه الوثيقة .



٧٧٧

٢- لجنة التدريب

يوصى المؤتمر الاطراف المتنية بموضون مسهد التأمين الصريح بالاسراع باتخاذ الاجراءات المقتصدة لانشاء المعهد في السودان طبقاً لقرار المؤتمر السابق.

٣- المؤتمرات الدولية

يوصى المؤتمر الهيئات الاعضاء - كل في بلده - الاتصال بحكوماتها لتفويض ممثلاً لبيان التأمين ضمن وفدها الرسمي لحضور اجتماع لجنة التمويل والمعاملات غير المنظورة التابعة للمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية المنعقد في سويسرا في المدة من ١٩ - ٢٢ أكتوبر ١٩٧٥.

٤- خاتمة عشرين: الامانة العامة

بحث المؤتمر موضوع الامانة العامة كما يلى :

- ١- وافق المؤتمر على زيادة راتب السيد الامين العام بنسبة ٢٠٪ من راتبه الحالى .
- ٢- يشكر المؤتمر جمهورية مصر العربية على الاعفاءات التيسيرية التي منحتها للأمانة العامة للادخار .
- ٣- ينادي المؤتمر الهيئات المسئولة بالاعتراف بالاتحاد كهيئة دولية خاصة ومنع المحاربة الدبلوماسية لاعضاء جهاز الامانة العامة تعكينا لهم من حرية المعركة وسهولة الانتصار .

٥- خاتمة عشرين: مكان وزمان افتتاح المؤتمر الحادى عشر

قرر المؤتمر تبول دعوة السيد / انطوان فخالى رئيس و مدير عام شركة الفيفيتية ومدير علم وكالة الاتحاد الوطنى بليبيا ورئيس الوفد اللبناني عقد المؤتمر الحادى عشر بليبيا .
ويحدد التاريخ الملائم لانعقاد المؤتمر بالاتفاق بين السيد رئيس الاتحاد والسيد / انطوان فخالى بالتنسيق مع الامانة العامة للاتحاد .

*** *** ***

يختتم المؤتمر بالشكر والامتنان للعماد الاكبر خاتمة الرئيس الحبيب بورقيبة رئيس الجمهورية بنسبة على رعايته السامية للمؤتمر . كما يقدم المؤتمر الشكر لمصالى مصطفى الزعنونى وزير المالية بالاتفاقية زير التخطيط على افتتاحه المؤتمر نيابة عن ماحب الفخامة رئيس الجمهورية ولاصحاب المساحة المنساوية شخصيات التى شاركت فى المؤتمر .

ويشهد المؤتمر بالحفاظة الاخوية التى تولبت بها كافة الوفود من الديانة التونسية للتأمين والشركة التونسية للتأمين وإعادة التأمين ومن جميع الماملين فى حقل التأمين بتونس وكل من تفضل مشكوراً بالاسهم تسهيل اقامة المؤتمر مما ساعد على انجذاب اعماله .

رئيس الاتحاد

الامين العام

محمد الهادى النمير

على احمد الشافعى